# الإجماع في أصول النحو معناه ومفهومه د.جاد السيد دفع الله عبد اللطيف\*

#### المستخلص

ذكر علماء النحو أن أدلة النحو الإجمالية؛ هي السماع والإجماع والقياس، ومنهم من أضاف استصحاب الحال . وأن الإجماع هو : الاتفاق على الأمر إذا اتفقوا عليه. وأنه في الاصطلاح : إجماع نحاة البلدين البصرة والكوفة . ويقول العلماء أن إحماع العرب حجة.

والإجماع أصل من أصول الفقه. وتمتنع مخالفة جميع العرب والنحويين عند سيبويه، واستند حكم إجماع النحاة على أصول الفقه.

ترئى لماذا؟ لأن أحكام الفقه وأصوله أحكام جامعة مانعة ومحكمة، لذا رأى النحاة، لنحوهم هذا الإحكام والدقة، فالتمسوها لقياس أصول نحوهم .. فجاء نحوهم دقيقاً ومانعاً وجامعاً كأصول الفقه.

تناول ذلك النحاة الأوائل وألفوا في هذا العلم، فمنذ سيبويه وأستاذه الخليل حتى ابن السراج الذي يعتبر المقدمة المباشرة لهذا العلم، ثم توالت التآليف مروراً بابن جني، فمنهم من تأثر بالفقه وأصوله وعلم الكلام. لم يكتب علما ء النحو في الإجماع لوحده، ولكنهم كتبوا فيه ضمن أدلة النحو الإجمالية، فهذه محاولة للتعريف بهذا الدليل لوحده، انتهج الباحث في ذلك المنهج الوصفي التاريخي. فالإجماع حجة عند جميع العرب ومخالفته من باب الشذوذ.

<sup>\*</sup> أستاذ مشارك - جامعة القرآن الكريم.

#### **Abstract**

#### **Unanimity**

The grammar scholars said that the general syntax evidences are:

Listening unanimity and comparison, some of them added: accompanying the situation. The unanimity is the agreement upon something if they agree to it, and it is in terminology: is agreement of grammarians of Al-Bisra and Al – Kofa. The scholars of grammar say that unanimity is an argument.

Unanimity is one of Islamic jurisprudence's sources. The disagreement of the whole Arabs and grammarians is forbidden. The rule and unanimity of grammar scholars, is based on the origins of jurisprudence and its sources are comprehensive, preventive, and solid and the grammarians saw that for their grammar ... therefore their grammar comes solid and preventive as the jurisprudences origins ...

The earlier grammarians considered this and they wrote books starting from sibawah and his teacher alkhalil till ibn jinni some of them were affected by jurisprudence and its sources and theology and some of them tried to refine grammar from jurisprudence and its sources and theology.

The grammar scholars didn't write on unanimity only but they also wrote on unanimity with regard to the whole grammatical evidences and this attempt to define only this evidences and I followed for that the descriptive historical methodology.

Unanimity is an argument according to all Arabs and its violation is a way to abnormality

The researcher

#### مقدمة:

الإجماع أصل من أصول النحو كما كان أصلاً من أصول الفقه،. وهذا المصطلح أصيل في علم أصول النحو. والمراد به: اتفاق النحاة على امر مادون خلاف مذهبي أو ذاتي يخل بهذا التفاق المجمع عليه.

# أهمية الموضوع:

- معرفة النحاة الأوائل عندما قعدوا القواعد لهذه اللغة هل أخذوا بالإجماع أم لا؟
  - وهل كان إجماع العرب حجة لهؤلاء العرب المقعدين للقواعد أم لا ؟

#### أهداف البحث:

- معرفة الإجماع ماهيته وحجيته.
- معرفة هل الاتفاق حاصل بينهم أم لا ؟
- معرفة أن الإجماع أدى إلى ظهور المدارس النحوية.

# منهج البحث:

الوصفي الاستقرائي.

# الدراسات السابقة:

- الاقتراح في أصول النحو. السيوطي
- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه لخديجة الحديثي
- النحو العربي: أصوله وأسسه وقضاياه وكتبه. لمحمد إبراهيم عباده
  - القياس في النحو، لمني الياس
  - الايضاح في علل النحو. للزجاجي
    - الخصائص لابن جني

#### المشاكل والصعويات:

لايخلو أي بحث من صعوبات ومشاكل ، فالمصادر والمراجع لكل بحث يصعب الحصول عليها ولا يجد الباحث الزمن الذي يكتب فيه لكثرة المشاغل، ولكن هكذا طريق العلم والعلماء لايخلومن أشواك...

## هيكل البحث:

قسمت الإجماع إلى خمسة مباحث، وهي:

المبحث الأول: معنى الإجماع لغة وإصطلاحاً فيه.

1/ معني الإجماع في اللغة.

2/ معنى الإجماع في الإصطلاح.

3/ معنى الإجماع عند العلماء.

المبحث الثاني: المسائل التي استدل فيها البصريون بالإجماع.

المبحث الثالث: استدلال الكوفيين بالإجماع.

المبحث الرابع: مخالفة الإجماع واحتلاف النحاة.

المبحث الخامس: استدلال سيبويه بالإجماع.

# المبحث الأول معنى الإجماع واقوال الفقها ء فيه

## 1/معنى الإجماع في اللغة:

يظهر التوجيه إلي هذا الدليل من أدلة النحو عند القدامي، وهو مانقف عليه في أحد الأصول النحوية لدى ابن الأنباري، الذي أقرهذا الدليل وليس كما ذكر السيوطي بأنه (أي ابن الأنباري): لم يذكر الإجماع فكأنه لم ير الاحتجاج به في العربية (1) ونحن نجده يقر ويذكر دليل الإجماع في معرض حديثه عن أول واضع قواعد النحو وأصوله: "أول من وضع قواعد أصوله ونبه علي فروعه وفصوله ذلك الحبر العظيم علي بن أبي طالب لكان ذلك كافيا فإنه إذكان في قوله واحد من الصحافة حجة في قول لأشرف الأمة، فما ظنك ذلك الحبر العظيم علي بن أبي طالب، والرسول صلوات الله عليه يقول في حقه "أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب، والرسول صلوات الله عليه يقول في حقه "أنا مدينة العلم وعلي بي بابها "(2)

ويقول في حقه:" اللهم أدر الحق مع علي حيثما دار "(3)، كيف وقد تلقت الأمة منه ذلك الوضع بالقبول، ولم ينكر ذلك منكر مع اشتهاره وإظهاره. (4).ثم قال: " فكان إجماعاً " (5) فالإجماع أصل من أصول النحو، كما كان أصل من أصول الفقه، وهذا المصطلح أصيل في علم أصول النحو. ورد ذكره بصورة بسيطة عند ابن السراج: الإجماع وبكيفية مركبة: اجتماع النحويين (6) وذك بن جنى في صورته

الإقتراح في علم أصول النحو، للسيوطي، تحقيق وتعليق د. أحمد محمد قاسم، القاهرة، ط1 1979 م ص 28

 $<sup>^{2}/</sup>$  الإعراب في جدل الأعراب، ولمع الأدلة في اصول النحو، قدم له وعنى بتحقيقه سعيد الأفغاني دار الفكر بيروت، ط-1971، 1972م، ص 97.

 $<sup>^{298/2}</sup>$ مسند الترمذي باب مناقب على، ص $^{3}$ 

الاقتراح في علم النحو للسيوطي ص 28.  $^{4}$ 

<sup>5/</sup>المصدر نفسه ص 28.

 $<sup>^{6}</sup>$ أصول النحو، لابن السراج، تحقيق د. عبد المحسن الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط $^{6}$ 1988م 173/1.

البسيطة " فمم جاز خلاف الإجماع الواقع فيه" باب الاحتجاج بقول المخالف<sup>(1)</sup>. وأورده مركباً: إجماع الجماعة، وإجماع الناس، وإجماع أهل العربية " (<sup>2)</sup>

# 2/الإجماع إصطلاحاً:

الإجماع هو الإتفاق والمراد به: اتفاق النحاة على أمر ما دون خلاف مذهبي أو ذاتي يخل بهذا الإتفاق المجمع عليه وهو نوعان:<sup>(3)</sup>

1/ إجماع مطلق: وهو الاتفاق الحاصل في المسائل ابديهية وفي الأمور الأساسية والحقائق الثابتة التي لا تستدعي الرأي نحو: الاسم قسم من أقسام الكلمة، وكانقسام الزمن إلى: ماضي ومضارع وأمر. ومثل نصب الفضلة، ودلالة الثلاثة فما فوقها على الجمع.

2/ إجماع على مسائل يتحكم المقام في تغييرها: مثل: علامة الضمير المتصل بالمنفصل بأنها علاقة توكيد كقولك: جئت أنت، فيجوز إعرابها توكيد لفظياً للضمير الأول، ويجوز إعرابها بدلاً. وكإعمال (ليت) أو إهمال عملها بالجواز إذا اتصلت بها (ما) (ليتما) فقول: ليتما المصادر النحوية متوفرة. أكثر وليتما المصادر النحوية متوفرة (4)

# يطلق الإجماع على معنين:

الأول: العزم والتصميم على الأمر، ومن هذا قول الله تعالى: ((تُصُّلُ)) (5) أي: وادعوا شركاءكم، وأجمع الأمر: إذا عزم عليه. (6) والفرق بين المعنيين أن الإجماع

 $^{3}$  في أصول النحو العربي، السعيد شنوفة، القاهرة: المكتبة الأز هرية للتراث.

 $<sup>^{-1}</sup>$  الخصائص، لابن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتاب العربية، القاهرة 1371ه – 1953 م 1911و 284/39.

 $<sup>^{2}</sup>$  المصدر نفسه، ص 95/1و 191/1و 190/1.

<sup>4/</sup>معجم المصطلحات النحوية والصرفية، لمحمد سمير نجيب، مؤسسة الرسالة، قصر الكتاب البليدة، دار الثقافة، الجزائر ص 49.؟

الآية 71 سورة يونس.  $^{5}$ 

مختار الصحاح، للشيخ محمد بن أبي بكر الرازي، دائرة المهاجم في مكتبة لبنان، بيروت،  $^6$ م مادة جمع.

الإجماع بالمعنى الأول يتصور حدوثه من الواحد، وبالمعنى الثاني لا يتصور إلا من اثنين فأكثر. (1)

# معنى الإجماع عند علماء العربية:

أما الإجماع عند علماء العربية، فهو إجماع نحاة البلدين البصرة والكوفة، وقد تكلم علماء العربية عليه ووضحوا شروط الاحتجاج به، وكان أكثرهم تفصيلاً فيه ابن جني الذي عقد في كتابه " الخصائص فصلاً في القول على إجماع أهل العربية حتى يكون حجة، قال فيه: " اعلم أن إجماع أهل البلدين حجة إذا أعطاك خصمك يده إلا يخالف المنصوص والمقتبس على النصوص، فإن لم يعط يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه وذلك لأنه لم يرد ممن يطاع أمره في قرآن ولا سنة أنهم لا يمنعون على الخطأ كما جاء النص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: " أمتي لا تجتمع على ضلالة " (2) إنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة، فكل من فرق له عن علم صحيحة طريق نهجه كان خليل نفسه وأبا عمر فكره "(3) أما إجماع العرب من غير النحويين على شيء فقد تحدث عنه السيوطي، واعتبره عليه، ومن صوره أن يتكلم العربي بشيء ويبلغهم فيسكتون عليه، كما قال ابن مالك: " استدل على جواز توسيط خبر (ما) ".

فأصبحُوا قَدْ أعاد الله نعمتهم \*\*\* إذ هم قريش وإذ ما مثلهم بشرُ وأورد المانعون بأن الفرزدق تميمي تكلم بهذا معتقداً جوازه عند الحجازيين فلم يصب. وفي جانب آخر فالفرزدق كان له أعداء من الحجازيين والتميميين ومن مناهم أن يظفروا له بذلة يشنعون بها عليه مبادرين لتخطئته، ولو جرى شيء من

الشاهد وأصول النحوفي كتاب سيبويه، لخديجة الحديثى، مطبوعات جامعة الكويت،1394هـ 1394م، ص 431م، ص 431

<sup>2/</sup> الحديث سنن ابن ماجه، رقم الحديث 3950 طبعة دار الحديث القاهرة

 $<sup>^{3}</sup>$  الشاهد وأصول النحوفي كتاب سيبويه، لخديجة الحديثى، مطبوعات جامعة الكويت،1394هـ  $^{1}$  1974م، 0 1974.

ذلك لنقل لتوفر الدواعي على التحدث بمثل ذلك إذا اتفق، ففي عدم نقل ذلك دليل على إجماع أضداده الحجازيين والتميميين على تصويب قوله  $^{(1)}$ 

#### المبحث الثانى

#### المسائل التي استدل بها البصريون بالاجماع

وقد استدل به النحاة في مواضع كثيرة سواء في إثبات الحكم النحوي أم الرد على مخالفيهم في الآراء النحوية. (2)

ومن المسائل التي استدل بها البصريون بالإجماع: ذهابهم إلي كون فعل الأمر مبنياً. وقد نقل احتجاجهم هذا ابن الأنباري، يقول: "من البصريين من تمسك بأن قال: الدليل على أنه مبني أنا أجمعنا على ما كان على وزن "فعال" من أسماء الأفعال ك " نزال" و " تراك" و "مناع " و "لغاء" و "حذار " ونظار "مبني لأنه ناب عن "منع" و "نعاء" ناب عن "انع" و "حذار " ناب عن حذر "ونظار " ناب عن" انظر " فلو لم يكن فعل الأمر مبنياً وإلا لما بني ما ناب منابه (3). ومنها: " استدلالهم على أن "متي " لاتنصب الفعل المضارع بنفسها وإنما بتقدير "أن " بالإجماع فقالوا: " ومن عوامل الأسماء فلا يجوز أن تجعل من عوامل الأفعال، لان عوامل الأسماء لاتكون عوامل الأفعال وإذا ثبت لاتكون عوامل الأفعال، كما أن عوامل الأسماء كلايجوز أن تكون عوامل الأسماء فرجب أن يكون الفعل منصوباً بتقدير "أن" وإنها وجب تقديرها دون غيرها لأنها مع الفعل بمنزلة المصدر الذي يدخل عليه حرف الجر "(4) واستدلوا على أن "أيهم "مبنية عندما المصدر الذي يدخل عليه حرف الجر "(4) واستدلوا على أن "أيهم "مبنية عندما المصدر الذي يدخل عليه حرف الجر "(4) واستدلوا على أن "أيهم "مبنية عندما المصدر الذي يدخل عليه حرف الجر "(4) واستدلوا على أن "أيهم "مبنية عندما

اً/ الإقتراح في علم أصول النحو، لجلال الدين السيوطي، ط2، حيدر أباد الركن 1359هـ ص  $^{1}$ 

أراد وأصول النحو في كتاب سيبويه لخديجة الحديثي،  $\frac{1}{2}$ 

<sup>3/</sup>الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، لابن الأنباري، تحقيق محمد محي الدين عبد المجيد ط4 القاهرة، 1932م،535/2.

<sup>4/</sup>المصدر السابق 598/2، 488/9 – 491.

يحذف صدر صلتها بأن بناءه لحذف المبتدأ الذي هو صدر الصلة بالإجماع علي إعراب يغاير هذه الصورة فقالوا: " والذي يدل علي صحة هذا التقليل وأنه إنما بنوها لحذف في المبتدأ: أن أجمعنا على أنه إذا لم يحذفوا المبتدأ أعربوها ولم يبنوها "1

# المبحث الثالث

# إستدلال الكوفيين بالإجماع

ولم يكن موقف الكوفيين من الإجماع ليختلف عن موقف البصريين منه فقد استفادوا منه واعتمدوا عليه في إثبات بعض الأحكام النحوية، فاستدلوا بمسائل ورد الإجماع فيها وقاسوا على هذه المسائل لإثبات مسائل أخرى وأحكام مشابهة لما ورد الإجماع بإثباته فمن أصله ذلك (2).

استدلوا به كذلك في الرد على البصريين الذين أجازوا مجيء (كي) حرف جر مع دخول (اللام) عليها وهي حرف جر، واستدلالهم على جواز ذلك بقول الشاعر:

فلا والله لا يلفي لما بي \*\*\* ولا للما بهم أبدًا دواء

حيث دخلت (اللام) وهي حرف جر على (اللام) الجارة الداخلة على (ما) فقالوا بأن هذا البيت شاذ، وبأن الإجماع واقع على أن الشاذ لا يعرج عليه ولا يؤخذ مه. (3)

# المبحث الرابع مخالفة الإجماع واختلاف النحاة

وأما مخالفة الإجماع الواقع من النحاة، فقد اختلف في جوازها فأجازها بعضهم ومنعها آخرون. وكان ابن جنى من المجيزين بشرط ألا يخالف القائل بها

 $<sup>^{1}</sup>$ الانفاص في مسائل الخلاف، لابن الأنباري،  $^{1}$ 

<sup>2/</sup>الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، لخديجة الحديفي، ص 434.

 $<sup>^{3}</sup>$ المصدر السابق،  $^{3}$ 571-570.

النصوص ولا المقيس على المنصوص، كما تبين لنا ذلك من النص الذي قدمنا من الخصائص ومن قوله بعد النص المتقدم. (1)

إلا أننا مع هذا الذي وسوغنا مرتكبه لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي قد طال بحثها وتقدم نظرها، وتتالت أوخر على أوائل وإعجازاً على كلاكل... ولا يخلد إلى ساغ خاطره ولا إلى نزوة من نزوات تفكره فإذا هو حذا على هذا المثال وباشر بإنعام تصفحه الحال أمضى الرأي فيما يريه الله منه غير معاز به ولا غاض من السلف – يرجمهم الله –في شيء منه فإنه إذا فعل ذلك سدد رأيه،وشيع خاطره، وكان مئنة ومن التوفيق مضنة، وقد قال أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ: ما على الناس شيء أمر من قولهم:ما ترك الأول للآخر شيئا أوقال أبو عثمان المازني: وإذا قال العالم قولاً متقدماً فالمتعلم الاقتداء به والانتصار له، والاحتجاج لخلافة ما وجد إلى ذلك سبيلاً. (2)

ومن أمثلة ما أجاز ابن جني فيه مخالفة الإجماع ما أجازه هو في قول العرب: (هذا جُحرُ ضبٍ خربٍ)، ويقول " فمما جاز خلاف الإجماع الواقع فيه منذ بدء هذا العلم وإلي آخر هذا الوقت ما رأيته أنا من قولهم: "هذا جُحر ضبٍ خربٍ) فهذا يتناوله وله آخر عن أول وتال عن ماضي على أنه غلط من العرب لا يختلفون فيه لا يتوقفون عنه، وأنه من الشاذ الذي لا يحمل عليه ولا يجوز رد غيره إليه. وأما أنا عندي إن القرآن مثل هذا الوضع نيفاً على ألف موضع، وذلك أنه علي حذف المضاف لا غيره، فإذا حملته على هذا الذي هو حشو الكلام من القرآن والشعر ساغ وسلس وشاع وقبل (3).

وتلخيص هذ أن أصله: " حُجرُ ضبٍ خربٍ جحرُه " فيجري (خرب) وصفاً على (ضب)، وإن كان في الحقيقة للحجر كما تقول: " مررت برجل قائم أبوه" فتجري

<sup>1/</sup> الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، لخديجة الحديفي، ص 434.

 $<sup>^{2}</sup>$  الخصائص لأبن جني،  $^{2}$  الخصائص

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>/ الخصائص لأبن جني، 191/1-192.-

(قائماً) وصفاً على (رجل) وان القيام للأب "للرجل، لما ضمن من ذكره. والأمر في هذا أظهر من أن يؤتي بمثال له أو شاهد عليه، فلما كان أصله كذلك حذف (الجحر) المضاف إلي (الهاء) وأقيمت (الهاء) مقامه فارتفعت به، لأن المضاف المحذوف كان مرفوعا ، فلما ارتفعت استتر الضمير المرفوع في نفس (خرب) فجرى وصفا على (ضب) - وان كان الخراب للجحر لا للضب - على تقدير حذف المضاف على ما رأينا، وقلت الآية تخلو من حذف المضاف، وربما كان في الآية الواحدة من ذلك عدة مواضع "(1). ومما تبين منه أن ابن جنى يجيز مخالفة الإجماع الواقع والاحتجاج لقول هذا المخالف قوله في باب ( الاحتجاج يقول المخالف): " أعلم أن هذا على ما في ظاهره - صحيح مستقيم، وذلك أن ينبغ من أصحابه نابغ فينشىء خلافا على أهل مذهبه فإذا سمع خصمه وأجلب عليه قال: " هذا لا يقوله أحد من الفريقين، فيخرجه مخرج التقبيح له والتشنيع عليه. وذلك كإنكار أبى العباس جواز تقديم خبر (ليس) عليها. لأحد ما يحتج عليه أن يقال له: إجازة ذلك مذهب سيبويه وأبي الحسن وكافة أصحابنا والكوفيون أيضاً معنا، فإذا كانت إجازة مذهباً للكافة من البلدين وجب عليه. يا أبا العباس. أن تتفر عن خلافة وتستوحش منه ولا تأنس بأول خاطر يبدو لك فيه "(2). ثم يحتج إبن جنى لأبي العباس مؤيداً مخالفته لإجماع أصحابه فيقول بعد هذا " ولعمري إن هذا ليس بموقع قطع على الخصم إلا أن فيه تشنيعاً عليه وإهابه إلى تركه، واضافة بعذره في استمراره عليه وتهالكه فيه من غير إحكامه وانعام الفحص عنه، وانما لم يكن فيه قطع لأن للإنسان أن يرتجل من المذاهب ما يدعو إليه القياس ما لم يلو بنص أو ينتهك حرمة شرع. فقس على ما ترى فإنني إنما أصنع من كل شيء مثالاً موجذاً "( 3). وممن استدل بالإجماع واحتج به أبو البقاء

 $<sup>^{1}</sup>$  الخصائص لأبن جنى، 191/1 -192.

المصدر السابق 188/1 - 189 $^{2}$ 

<sup>3/</sup> الخصائص لأبن جني، 188/1-189.

العبكري، الذي رأى جواز مخالفة الإجماع المسكوت عليه مما لم يمنع القائلون به من أحداث قول غيره مخالف له، ويدلنا على قوله هذا ما نقله السيوطي عنه من حديثه في كتابه (التبيين) عن قولهم في الشعر: (لولاي) و (لولا) حيث قال معظم البصريين: (الباء) و (الكاف) في موضع جر، وقال الأخفش والكوفيون في موضع رفع قال أبو البقاء: " وعندي أنه يمكن أمران آخران: (1)

1/ أحدهما: ألا يكون الضمير موضع لتعذر العامل،وإذا لم يكن عامل لم يكن عمل وغير ممتنع أن يكون الضمير لا موضع له كالفصل.

2/ وممكن أن يقال: موضعه نصب لأنه من ضمائر المنصوب، ولا يلزم من ذلك أن يكون عامل مخصوص، ألا ترى أن التمييز في نحو: (عشرين درهما) لا ناصب له على التحقيق،وإنما هو شبه بالمفعول، حيث كان فضلة، وكذلك قولهم: (لي ملؤه عسلاً) فهذا منصوب ليس له ناصب على التحقيق. ومثل ذلك ممكن في: "لولاي وهو أن يجعل منصوباً من حيث كان من ضمائر النصب. فإن قيل: الحكم بأنه لا موضع له، وأن موضعه نصب خلاف الإجماع إذ الإجماع منحصر في قولين، إما الرفع وإما الجر / والقول بحكم آخر خلاف الإجماع وخلاف الإجماع مردود.

## فالجواب عنه من وجهين:

الأول: إن هذا إجماع مستفاد من السكوت، وذلك أنهم لم يصرحوا بالمنع من قول ثالث، وأنما سكتوا عنه، والإجماع، هو الإجماع على حكم الحادثة قولاً.

والثاني: أن أهل العصر الواحد إذا اختلفوا على قولين جاز لمن بعدهم أحداث قول ثالث هذا معلوم من أصول الشريعة، وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة وقد صح مثل ذلك من النحويين على الخصوص أبو على فإن له مسائل كثيرة قد

الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، لخديجة الحديفي، ص 437.

سبق إليها بحكم، وأثبت هو فيها حكماً آخر منها: أن لفظة (كل) لا يدخلها الألف واللام في أقوال... وجوزوا فيها ذلك. وقد أفردها بمسألة في الحلبيات، واستدل على ذلك بالقياس فغير ممتنع أن يذهب ذاهب هنا إلي مذهب ثالث لوجود الدليل عليه"<sup>(1)</sup> وأما الذين منعوا مخالفة الإجماع فيمثلهم أبو البركات ابن الأنباري، الذي إستدل بالإجماع كثيراً في الرد على النحاة الذين تفردوا بآراء بنو عليها أحكاماً مخالفة لما أجمع عليه النحاة، واعتبر المخالفة غير جائزة ووصف الرأي المخالف بالفساد والخطأ، أورد بعض الأحكام والآراء قياساً على مواضع ورد الإجماع بامتناعها (2). فمن أمثلة استدلاله بالإجماع في الرد على المخالفين رده علي الخليل في ذهابه الي أن (أيهم) في قولنا: " لأضربن أيهم أفضل " مرفوع بالإبتدأ وأن "أفضل " خبره، وجعله "أيهم " استفهاماً يحملة على الحكاية بعد قول مقدر إذ الأتباري راداً على مذهب الخليل هذا: " وأما ما ذهب إليه الخليل من الحكاية.. أبعيد في اختيار الكلام وإنما يجوز في الشعر ألا ترى أنه لو جاز مثل هذا لجاز أن يقال: " اضرب الفاسق الخبيث " بالرفع. أي:" اضرب الذي يقال له الفاسق الخبيث " بالرفع. أي:" اضرب الذي يقال له الفاسق الخبيث " بالرفع. أي:" اضرب الذي يقال له الفاسق الخبيث " بالرفع. أي:" اضرب الذا له الفاسق الخبيث " بالرفع. أي:" اضرب الذي يقال له الفاسق الخبيث " بالرفع. أي:" اضرب الذي يقال له الفاسق الخبيث " بالرفع. أي:" اضرب الذي يقال له الفاسق الخبيث "، ولا خلاف أن هذا لا يقال بالإجماع"(4)

ومثل هذا قوله مستدلاً بالإجماع في الرد على مذهب الكوفيين في " إياه" و (إياك " وقولهم بأن الهاء" و "الكاف" وفروعهما هي الضمائر: " وأما استدلالهم على أن "إيا" عماد براق التثنية والجمع لما بعدها فيبطل " أنت " فإنا أجمعنا علي أن الضمير منه " أن " والتنبيه والجمع يلحقان ما بعده وهو " التاء"، ولا خلاف أن "

 $<sup>^{1}</sup>$ الاقتراع في اصول النحو للسيوطي، ص 26- 37.

الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه لخديجة الحديثي، ص 438.

المرجع السابق، ص 438.

<sup>4/</sup>الاختلاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، لابن الأنباري، ص 729/2.

أن " ليس عماداً " للتا ء" وإن " التاء" ليست هي الضمير فكذلك هاهنها" (1) فالمخالفة للإجماع عنده غير جائزه، وقول المخالف فاسد ويتضح ذلك من رده على المازني مذهبه في أن جواب الشرط مبني على الوقف. ويقول في أثناء حديثه عن عامل الجزم في جواب الشرط: " فأما من ذهب إلي أنه مبني على الوقف. فقال: لأن الفعل المضارع إنما أعرب بوقوعه موقع الاسم وجواب الشرط لا يقع موقع القسم /لأنه ليس من مواضعه، فوجب أن يكون مبنياً على أصله فكذلك فعل الشرط "(2)

وهذا القول ليس بمعتد به عن البصريين لظهور فساده، لأنه لو كان الأمر على ما زعمتم لكن ينبغى ألا يكون الفعل معرباً بعد " أن " و "كي" و "إذا" وكذلك أيضاً بعد" لما " و "لام الأمر " في النهي لأن الاسم لا يقع بعد هذه الأحرف فكان ينبغي أن يكون الفعل بعدها مبنياً ، لأنه لم يقع موقع الاسم، فلما انعقد الإجماع في هذه المواضع علي أنه معرب، وأنه منصوب بدخول النواصب، ومجزوم بدخول الجوازم دل على فساد ما ذهب إليه "(3)

ورد عليهم مذهبهم في أن "سيّد" و "ميت" ونحوهما وزنهما (فعل" مستدلاً بالإجماع المخالف لهم على فساد مذهبهم هذا. يقول: إذا حذفنا "الألف" وعوضنا " الياء" مكانها لئلا يلتبس "فعل" (فعل " قانا: هذا أيضاً باطل، لأنه لو كان الأمر على ما زعمتم لكان ينبغي ألا يجوز في التخفيف فيقال: ( سيّد " و (ميّت" و (هيّن) لأنه يؤدي إلى الالتباس فلما جاز ذلك فيه الإجماع دل على فساد ما ذهبتم إليه "(4) ويرى أنه وقع الإجماع على امتناع شيء في حال الاختيار يسقط الاحتجاج به على الاضطرار لأنه مخالف لما أجمعوا عليه. ويرد على الكوفيين في تجويزهم على الاضطرار لأنه مخالف لما أجمعوا عليه. ويرد على الكوفيين في تجويزهم

<sup>1/</sup> المصدر السابق،701/2.

الأنصاف في مسائل الخلاف، المصدر السابق 609/2 و 602-609.

المصدر السّابق ص 609.

<sup>4/</sup>المصدر السابق،نفسه 802/2-803.

الفعل بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف وحرف الخفض لضرورة الشعر، فيقول "وأما الجواب عن كلمات الكوفيين: أما ما أنشده فهو مع قلته لا يعرف قائله فلا يجوز الاحتجاج به...والذي يدل على صحتة هذا إنا أجمعنا وإياكم على أنه لم يجيء عنهم الفصل بين المضاف والمضاف إليه بغير اليمين في اختيار الكلام.وأما قراءة من قرأ من القراء((ئےڭڭڭڭۇۇۆ)) <sup>(1)</sup>فلا يسوغ لكم الاحتجاج بها لأنكم لا تقولون بموجبها لأن الإجماع واقع غلى اختناع الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول في غير ضرورة الشعر، والقرآن ليس فيه ضرورة واذا وقع الإجماع على امتناع الفصل به بينهما في حال الاختيار سقط الاحتجاج بها على حالة الاضطرار فبان أنها إذا لم يجز أن تجعل حجة في النظير لم يجزأ أن تجعل حجة في النقيض. والبصرويون يذهبون إلى وهي هذه القراءات ووهم القارئ إذا لو كانت صحيحة لكان ذلك من أفصح الكلام. وفي وقوع الإجماع على خلافة دليل على وهي القراءة"<sup>(2)</sup> والقول المؤدي إلى مخالفة الإجماع يجب ان يكون فاسداً في رأيه، ويتضح هذا من رده على الكوفيين ذهابهم إلى أن رفع الفعل المضارع في قولنا: " يقوم زيد" بتعريه من العوامل الناصبة والجازمة. فيقول: " وأما الجواب عن كلمات الكوفيين " وأما قولهم: أنه يرتفع بتعرية العوامل الناصبة والجازمة قلنا: هذا فاسد وذلك وذلك لأنه يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب والجزم ولا خلاف بين النحوبين أن الرفع قبل النصب والجزم، وذلك لأن الرفع صفة الفاعل والنصب صفة المفعول.وكما أن الفاعل قبل المفعول فكذلك ينبغي أن يكون الرفع قبل النصب، وإذا كان الرفع قبل النصب ، فلأن يكون قبل الجزم كان ذلك من طريق الأولى، فلما أدى قولهم إلى خلاف الإجماع وجب أن وجب أن يكون فاسداً " (3)

الآية 137 سورة الأنعام $^{1}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبن الأنباري،  $^{2}$ 

<sup>.-437</sup> 

 $<sup>^{3}</sup>$  المصدر السابق 550/2-553.

وقد يعتبر الرأي مخالفاً للإجماع، إلا انه لا يوضح سبب فساده أو صحته غير أن ما تدل عليه عبارته فساد الرأي المخالف، مثال ذلك ما اتضح من رده على الزجاج مذهبه في إعراب المثنى والجمع على حده فيقولك أو حكي عن أبي إسحاق أن التثنيه والجمع مبنيان، وهو خلاف الإجماع "(1) وليست مخالفة النحاة على المسائل النحوية وحدها هي فاسدة والممتنعة في رأيه. إنما يرى أن مخالفة إجماع الرواة على رواية ما مع اطلاعهم وعلمهم دليل على فساد الرواية المخالفة. وقد اتضح رأيه هذا من رده على الكوفيين ذهابهم إلي أن " كما " تجئ بمعنى: "كيما" وينصب بعدها الفعل المضارع محتجين برواية المفضل الضبي لقول عدي بن زيد العبادي: أسمع حديثاً كما يوماً تحدثه \*\*\* عن ظهر غيب إذا ما سائل سألا

بنصب (حدثه)بعد "كما" لأنها عندهم بمعنى " كيما" فأجازوا استناداً إلي هذه الرواية في هذا البيت جواز نصب المضارع بعدها يقول ابن الأنباري راداً عليهم: " وأما الجواب عن كلمات الكوفيين... وأما البيت الرابع فليس فيه حجة أيضاً ، لأن الرواة اتفقوا على أن الرواية (كما يوماً تحدثه) بالرفع... ولم يرويه أحد (كما يوما وحدثه) بالنصب إلا المفضل الضبي وحده فإنه كان يرويه منصوباً . وإجماع الرواة من نحويي البصرة والكوفة على خلافه والمخالف أقوم منه بعلم العربية). (2)

#### المبحث الخامس

# استدلال سيبويه بالإجماع

هذه نظرة في الأصل الثالث الذي الإجماع بينا فيه آراء النحاة - غير سيبويه - منه وممن خالفه ويكون هذا الأصل غير واضح المعالم في كتاب موقفه من نكتفي

 $<sup>^{1}</sup>$ / الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، لأبن الأنباري،  $^{23/1}$ .  $^{2}$ /الإنصاف في مسائل الخلاف لأبن الأنباري،  $^{2}$ /الإنصاف في مسائل الخلاف الأبناري،  $^{2}$ /الإنصاف في مسائل الخلاف الأبناري، مسائل الخلاف الأبناري،  $^{2}$ /الإنصاف في مسائل الخلاف الأبناري،  $^{2}$ /الإنصاف أبناري،  $^{2$ 

ببيان ما استطعنا العثور عليه مما يمكن أن نبين منه صورة تقريبية موقفه من الإجماع، وأما سبب عدم تبيينه في الكتاب - كما نرى، فهو عدم وجود نحاة كثيرين مختلفي الآراء قد ظهرت بصورة واضحة على النحو نراه بعد زمنه حيث تشعبت الآراء وإختلفت المذاهب واستقرت قواعد النحو وأصوله، وتبينة أدلة النحاة وحججهم وخاصة في زمن ابن جني وابن الأنباري وابن الحاجب وابن مالك وابن حيان ومن جاء بعدهم. (1) وقد ذكر سيبويه في كتابه الإجماع وصرح به سواء أكان إجماع العرب أو إجماع النحويين - وعبر عنه بعبارات مختلفة منها لفظة: اجمع أو مجمعون أو نحوهما ومنها تعبيره بـ( كل) أو ( كل النحاة) أو نحوها  $^{(2)}$ . فمما عبر عنه بلفظة الإجماع الصريحة قوله في باب (مضاعف الفعل واختلاف العرب فيه) ( والتضعيف أن يكون آخر الفعل حرفان من موضع واحد وذلك نحو: (رددت) و (وددت) و (اجتررت)... فإذا تحرك الحرف الأخير فالعرب مجمعون على الإدغام)(3) وقوله في باب (الشيئين الذين ضم أحدهما إلى الأخر فجعلا بمنزلة اسم واحد (عيضمور) و (عنتريس): نقول " أنت تاتينا كل صباح مساء) ليس إلا. ووجعل لفظين في ذلك الموضع كلفظ (خمسة عشر) ولم يبين ذلك في غير هذا الموضع. وهذا قول جميع من نثق بعلمه ورواياته عن العرب ولا أعلمه إلا قول الخليل "(4). ومما عبر عنه بأنه لغة كل العرب قوله: " وأ ما (أمام) فكل العرب تذكره أخبرنا بذلك يونس "(5). ومما عبر فيه عما أجمع عليه بأنه لغة كل العرب أو نحو ذلك: ما جاء في (باب النداء) من قوله: " فأما الفرد إذا كان منادي

 $<sup>^{1}</sup>$ / الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، لخديجة الحديثي، ص  $^{441}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$ / المرجع السابف ص  $^{44}$ .

 $<sup>^{6}/</sup>$  الكتاب لأبي بشر محمد بن عثمان بن قنبر المشهور بسيبويه، طبعة بولاق الأولي، القاهرة،  $^{136}$  ا 1361هـ مطبعة دار القلم بتحقيق عبد السلام هارون، 1385هـ 1966م، 158/2.

 $<sup>^{4}</sup>$  المصدر السابق، 53/2 - 54.

 $<sup>^{5}/</sup>$  الكتاب لأبى بشر محمد بن عثمان بن قنبر المشهور بسيبويه، طبعة بو لاق الأولي، القاهرة،  $^{136}$  هـ مطبعة دار القلم بتحقيق عبد السلام هارون،  $^{138}$ هـ  $^{136}$ م،  $^{136}$ 54-.

فكل العرب ترفعه بغير تتوين، وذلك لأنه كثر في كلامهم فحزفوه وجعلوه بمنزلة الأصوات نحو: (حوب) وما أشبهه. (1) وقد لا يذكر لفظة تدل على الإجماع إنما يفهم من العبارة كما في قوله في باب (تغيير الأسماء المبهمة إذا صارت علامات خاصة): " وذلك (ذا) و (ذي) و (تا) و (ألا) و (ألاء) وتقديرها: (ألاع) هذه الأسماء في تحقيرها وغير تحقيرها وصارت عندهم بمنزلة (لا) و(في) ونحوها بمنزلة الأصوات نحو: ( غاق) و (حاء) ومنهم من يقول: (غاق) وأشباهها. فإذا صار اسما عمل فيه ماعمل ب (ألا) لأنك قد حولته إلى تلك الحال كما حولت (لا). وهذا قول يونس والخليل ومن رأينا من العلماء "(<sup>2)</sup> وقد يكتفى بأن يقول (وهو قول العرب) معبراً عن إجماعهم، مثال قوله " وإذا كانت الهمزة مضمومة وقبلها ضمة أو كسرة، فإنك تصيرها بين بين وذالك قولك: ( هذا درهم أختك)، و (من عند أمك) وهو قول العرب وقول الخليل "<sup>(3)</sup> أو يقول (وليس أحد من العرب إلا يقول ذلك)مثاله قوله: " فأما ( النبي) فإن العرب قد اختلفت فيه فمن قال: (النباء)، قال: (كان مسيلمة نبيئ سوء) تقديرها (نبيع)... ومن قال (أنبيا ء)، قال: ( نبي سوء)... وأما (النبوة)فلو حقرتها لهمزت، وذلك قولك: ( نبوته بنيئة سوء) ؛ لأن تكسير (النبوة) على القياس عندنا، لأن هذا الباب لا يلزمه البدل وليس من العرب أحد إلا وهو يقول: " تتبأ مسيلمة "، وانما هو من (أنبأت)(4). وقد يوضح إجماعهم بذكره أنهم لا يختلفون في الشيء من ذلك قوله: " ولا يختلف النحويون في نصب": ( التب) إذا قلت: " ويح له وتباً له " <sup>(5)</sup>. ومثله قوله مبيناً إجماع على تخفيف إحدى الهمزتين إذا أجمعنا من كلمتين: " واعلم إن الهمزتين

 $<sup>^{1}</sup>$ / المصدر السابق، ص  $^{304/1}$ .

 $<sup>^{2}</sup>$  المصدر السابق، ص  $^{2}$ 

 $<sup>^{3}</sup>$ المصدر السابق، ص  $^{3}$ 

 $<sup>^{4}</sup>$  المصدر السابق، ص  $^{126/1}$ .

الكتاب لأبي بشر محمد بن عثمان بن قنبير المشهور بسيبويه، طبعة بولاق الأولى القاهرة مطبعة دار القلم بتحقيق عبد السلام هارون 1385هـ 1966م 1365.

إذا التقتا وكانت كل واحدة منها من كلمة فإن أهل التحقيق يخففون إحداهما ويستثقلون تحقيقهما مما لما ذكرت لك، كما استثقل أهل الحجاز تحقيق الواحدة فليس من كلام العرب أن تلتقي همزتان فتحققا "<sup>(1)</sup> أن يؤكد الإجماع بعدم علمه بأن أحدا يقول خلافه، مثال ذلك قوله في باب ( الإضافة إلى ما ذهبت فأوه من بنات الحرفين):" وذلك (عدة) و (زنة) فإذا أضفت قلت: (عديّ) و (زنيّ) ولا ترده الإضافة إلى أصله لبعدها من يائي الإضافة لأنها لو أظهرت لم يلزمها ما يلزم اللام لو ظهرت من التعبير لوقوع الياء عليها... فإن قلت أضع (الفاء) في آحر الحرف لم يجز ولو جاز ذا لجاز أن تضع ( الواو) و (الياء) إذا كانت لاما في أول الكلمة إذا صغرت،ألا تراهم جاءوا بكل شيء من هذا في التحقير على أصله وكذا قول يونس ولانعلن أمراً يوثق بعلمه قال خلاف ذلك "(2). وقد استدل سيبويه بإجماع العرب على التعلم بشيء على عدم جواز خلافه كما يتضح من قوله في باب (ما يكون فيه هو) و (أنت) و (أنا) و (نحن) وأخواتهن فعلاً): " وأعلم أن ما كان فعلاً لا يتغير ما بعده عن حاله التي كان عليها قبل أن يذكر وذلك قولك (حسبت زيداً خيراً منك) و (كان عبد الله هو الظريف) قال تعالى: 3 ♦ 2 ♦ 3 ♦ □) ♦₭₭७००₽७८₭ ₭₺₧₢₭₭ \$O₩₩**©**O6 **◆□→**≏ 多め江 ♥⊕♥₽₹₽₽₽₽₽₽₽ عربي يجعلها صفة للمظهر ؟ ولو كان ذلك كذلك لجاز: ( مررت بعبد الله هو نفسه) و (هو) ههنا مستكرهة لا يتكلم بها العرب، لأنه ليس من مواضعها عندهم ويدخل عليهم، ( إن كان زيدا لهو الظريف)و ( إن كان لنحن الصالحين) فالعرب

<sup>1/</sup> المصدر السابق، 85/2.

 $<sup>^{2}</sup>$ / المصدر السابق، 167/2.

الآية 6 سورة سبأ $^{3}$ 

تتصب هذا والنحويون أجمعون، ولو كان صفة لم يجز أن يدخل عليه اللام، لأنك لا تدخلها في ذا الموضع على الصفة فيقول: ( إن كان زيدا الظريف عاقلا ).ولا يكون (هو) ولا( نحن) ههنا صفة اللام". (1)ولم يكن يجيز مخالفة ما أجمع النحاة على القول به أو ما أجمعت العرب على النطق به، لان النطق بما يخالف ما أجمعت العرب على النطق به أو القائل بما لم يقله النحاة قائل مالا يقوله أحد. وقد اتضح لنا هذا من قوله:" إنما بنات الأربعة صنف لا زيادة فيه كما أن بيان الثلاثة صنف لا زيادة فيه.وأما (سفرجل) فمن بنات الخمسة وهو صنف من الكلام وهو الثالث وقصته كقصة (جعفر). فالكلام لا زيادة فيه ولا حذف على هذه الأصناف الثلاثة. فمن زعم أن (الراء) في (جعفر) زائدة أو ( الفاء) فهو ينبغي له أن يقول: إنه (فعلر) أو (فعفل) وينبغي له أ يقول في (غفلق): (فعلق)، وأن جعل الأولى زائدة أن يقول: (غفعل)، لأنه يجعلهن كحروف الزوائد كما تقول: (افعل) و (فوعل) و (فعول) و (فعلن) كذلك نقول هذا لأنه لا بد لك من ان تجعل (فرزدق) زائدين فيقول: (فعلدق). فإذا قال هذا النحو جعل الحروف غير الزوائد زوائد وقال ما لايقوله أحد. وينبغي له أن يجعل الأولين زائدين لئن يكون عنده (فرفعل) وأن جعل الحرفين الزائدين (الزاي والدال) قال: (فرعزدل). فهذا قبيح لايقوله أحد <sup>(2)</sup> والمخالفة – عنده – لما تكلم به جميع العرب قبحة أيضاً وان جازت قياسا وقياس النحويين ما لم يتكلم به العرب مستتكره ممتنع. صرح بهذا في باب (إظهار المفعولين اللذين تعدى إليهما فعل الفاعل)، فقال:(أعلم أن المفعول الثاني قد تكون علامته إذا أضمر في هذا الباب العلامة التي لاتقع (إيا)موقعها في قولك: (أعطانيه) و (أعطانيك) هكذا إذا بدا المتكلم بنفسه فقال: ( قد أعطاهوني)، فهو قبيح لاتكلم به العرب ولكن النحوبين قاسوه، وإنما قبح العرب

أ/ الكتاب لأبي بشر محمد بن عثمان بن قنبير المشهور بسيبويه، طبعة بولاق الأولى القاهرة 1361هـ مطبعة دار القلم بتحقيق عبد السلام هارون 1385هـ 1966م 1957.
 أ/ المصدر السابق، 2/354.

كراهية أن يبدأ المتكلم في هذا الموضع بالأبعد قبل الأقرب. ولكن نقول: ( أعطاك إياي) و (أعطاه وإياي) فهذا كلام العرب. وجعلوا (إيا) تقع هذا الموقع إذا قبح هذا عندهم كما قالوا: (إياك رأيت) و (وإياي رأيت)، إذ لم يجز (ني رأيت) ولا (ك رأيت).<sup>(1)</sup> فإذا كان المفعولان اللذان تعدى إليهما فعل الفاعل مخاطباً وغائباً فبدأت بالمخاطب قبل الغائب، فإن علامة الغائب التي لاتقع موقعها (أيا)... فإن بدأت بالغائب فقلت: ( أعطاهوك) فهو في القبح وأنه لايجوز بمنزلة الغائب والمخاطب إذا بدئ بهما قبل المتكلم ولكنك إذا بدأت بالغائب قلت: (قد أعطاه إياك). وأما قول النحويين: (قد أعطاهوك) و(أعطاهوني)، فأنما هو شيء قاسوه لم تكلم به العرب فوضعوا الكلام في غير موضعه وقياس هذا لم تكلم به كان هيناً " <sup>(2)</sup> وتمتنع مخالفة جميع العرب والنحوبين عند سيبويه الذي يقول في باب ( ما تجري عليه صفة ما كان من سببه وصفة ما التبس به أو بشيء من سببه كمجري صفته التي خلصت له): " وإن زعم زاعم أنه يقول: مررت برجل مخالط بدنه داء) ففرق بينه وبين المنون. قيل له: الست تعلم أن الصفة إذا كانت للأول فالتنوين وغير التنويين سواء إذا أردت بأسقاط التنوين معنى التنوين نحو قولك: ( مررت برجل ملازم أباك) و ( مررت برجل ملازم أبيك، وملازمك) فإنه لا يجد بداً من أن يقول: (نعم) ولا خالف جميع العرب والنحويين "(3) هذه معظم الإشارات التي ورد فيها الإجماع بلفظه أو بلفظ آخر كان المقصود به أو المفهوم منه الإجماع أو مخالفة الإجماع استطعت العثور عليها في كتاب سيبويه، وحاولت أن أحرص من خلالها موقف سيبويه من الإجماع سواء أكان إجماع النحاة أم إجماع العرب. وموقفه ممن خالف هذا الإجماع على قدرما تبين لى من هذه

<sup>/</sup> الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، لخديجه الحديثي، ص 444-445.

 $<sup>^{2}</sup>$  المصدر السابق  $^{2}$  المصدر السابق  $^{2}$ 

<sup>3/</sup> المصدر السابق 226/1-227.

النصوص. وبصورة ظننت أنها أقرب إلي ما قصده سيبويه بعباراته في هذه المواضع.

#### خاتمة

لاشك أن العلماء قد تعبوا تعباً شديداً في تقعيد هذه اللغة ووضع قواعدها، علماً بأنهم جمعوا هذه اللغة من الأمصار والبوادي ليسجلوا كل وصغيره وكبيرة، وعليها وعلى نمطها تقعد القواعد، فمتى وحدوا تلك الأمصار والبوادي اتفقت على شيء سجلوه وجعلوه ملزماً لهم ثم من بعد ذلك اختلف النحاة فيما بينهم، فكان اختلافهم أن وجدت المدارس النحويه المختلفة وصار لكل مدرسة أسسها ونظمها الذي تسير عليه...

جعل العلماء إجماعهم على شيء معين حجة، ولأن الإجماع أصل من أصول الفقه، فخرج الفقه محكماً كذلك أراد النحاة أن يخرج نحوهم محكماً فكان أصدلاً مكن أصول النحو...

هذا هو تراثنا وإرثنا العربي لنجعله نبراساً وهادياً لنا، ونبصره لأبنائنا وبناتنا فينشئوا على معرفه ودرايه بتراثهم وبإرثهم اللغوي الثر، فلغتهم هذه لغة محفوظه باقية بقاء الإنسان على سطح هذه البسيطة إلي أن يرث الله الأرض ومن عليها... فاهتمامنا بهذا التراث وتبصيره للأبناء والبنات يصير جزءاً من حياتنا نشرحه لهم بطريقة بسيطة ونحل العقد التي فيه...

#### نتائج:

- إجماع العرب في تقعيد قواعد النحو ملزم للجميع.
- جمع العلماء وسجلوا هذه اللغة وظواهر في البوادي مظنة سلامة اللغة واستعمالها الصحيح.
- مخالفة ما أجمع عليه العرب في تقعيد القواعد خروج عليها في سنن هذه اللغة.

#### توصيات:

- تدريس القواعد والأصول في مدارسنا وجامعاتنا لطلابنا حتى ينشأوا على حب هذا التراث.
  - أن نسمع من إذاعاتنا المرئية والمسموعة كلاماً فصيحاً يغتدى به طلابنا.
    - ندرب طلابنا على الأداء السليم لهذه اللغة.

#### المصادر والمراجع

- 1. أصول النحو، لابن السراج، تحقيق د. عبد المحسن الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3 1988م
- 2. الإغراب في جدل الأعراب، ولمع لأدلة في أصول النحو، قدم له وعنى بتحقيقه سعيد الأفغاني دار الفكر بيروت، ط1971، 1972م
- 3. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، لابن الأنباري، تحقيق محمد محى الدين عبد المجيد ط4 القاهرة 1953
- 4. الخصائص، لابن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتاب العربية،
  القاهرة 1371ه 1953 م
- 5. الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، لخديجة الحديثي، مطبوعات جامعة الكويت،1979هـ 1974م
- 6. في أصول النحو العربي، السعيد شنوفة، القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث
  القاهرة
- 7. الاقتراح في علم أصول النحو، للسيوطي، تحقيق وتعليق د. أحمد محمد قاسم، القاهرة، ط1 1976 م
- الكتاب لأبى بشر محمد بن عثمان بن قنبر المشهور بسيبويه، طبعة بولاق الأولى القاهرة، 1361ه مطبعة دار القلم بتحقيق عبد السلام هارون، 1385هـ 1966م

# المجلة العلمية لجامعة الإمام المهدي العدد (11) - يونيو 2018م

- 9. مختار الصحاح، للشيخ محمد بن أبي بكر الرازي، دائرة المهاجم في مكتبة لبنان، بيروت 1995
  - 10. مسند سنن الترمذي
- 11. معجم المصطلحات النحوية والصرفية، لمحمد سمير نجيب، مؤسسة الرسالة، بيروت قصر الكتاب البلدية دار الثقافة الجزائر.